

02 من 82/شرح كتاب آداب المشي إلى الصلاة/سجود

السهو/صالح الفوزان/الفقه/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب آداب المشي إلى الصلاة للامام
المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله شرح سماحة العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان. درس العشرون. بسم الله الرحمن
الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:00](#)

والصلاة والسلام على قائد الغر المحجلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. مرحبا بكم ايها الاخوة والاخوات مع هذه الدروس
المباركة من كتاب آداب المشي إلى الصلاة ضيف هذا اللقاء وسماحة العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة - [00:00:25](#)

ما للابتاع وهو يشرح هذه الدروس المهمة آآ لكم جميعا ايها الاخوة والاخوات اهلا ومرحبا يا شيخ صالح. حياكم الله وبارك فيك بقي
بعض الاسئلة المتعلقة بالدروس السابقة سماحة الشيخ صالح احد الاخوة يسأل ويقول بالنسبة للقنوط هل القنوت ثابتة - [00:00:51](#)
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين القنوت في الوتر هذا
ثابت واما القنوت في الفرائض فهذا ثابت في النوازل - [00:01:11](#)

اذا حصلت بالمسلمين نازلة فانهم يقننون برفعها واما المداومة عليها في الفرائض فمحل خلاف بين العلماء. نعم. لو سمحت الشيخ
صالح قد يبلغ بعض الائمة في المساجد وخصوصا في رمضان - [00:01:34](#)
اه في قنوت اه التراويح فيأتون بالالفاظ المسجوعة ويطولون حتى ان البعض اجعل من وقت القنوت او وقت اكثر من آآ وقت
الصلاة فهذا غلط وخطأ القنوت كلمات معدودات - [00:01:53](#)

لا يشق على المأمومين بطولها ولا يرتلها مثل ما يرتل القرآن بل انه توسط في ذلك خير الامور الوسط. نعم. هل ورد القنوت يا شيخ
قبل الركوع القول المشهور ان القنوت بعد الركوع ومن العلماء من يرى - [00:02:15](#)
انه قبل الركوع نعم. وما حكم مسح الوجه بعد الدعاء لا اصل لهذا لا اصل لمسح الوجه بعد الدعاء نعم شيخ ما ضابط اه قنوت
النوازل؟ ومتى يشرع عند حصول النوازل اذا نزلت بالمسلمين - [00:02:41](#)

نازلة مثل تسلط العدو او غير ذلك من النوازل فان الامام يقنت برفعها ويقنت معه المأمومون يأمنون على دعائه. نعم شيخ صالح
لماذا كانت صلاة الليل افضل من صلاة النهار - [00:03:03](#)
لانها اقرب الى الاخلاص ولان هذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولانها وقت النزول الالهي الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل
الاخر فيقول هل من داع فاستجيب له؟ هل من مستغفر - [00:03:28](#)

فاغفر له هل من تائب فاتوب عليه؟ نعم شيخ بالنسبة ثواب المحافظة على السنن الرواتب بعض الناس يقول انا اصلي الفروض ولا
داعي من صلاة النوافل والرواتب هذا غلط من السنن الرواتب يحافظ عليها - [00:03:49](#)
لانها تجبر به الفرائض اذا حصل بها نقص ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحافظ عليها نعم شيخ هل تصلى التراويح في البيوت
بالنسبة للرجال تراويح السنة انها في المساجد تعلن - [00:04:10](#)

في المساجد تصلى جماعة في المساجد هذا هو السنة في رمضان نعم الشيخ صالح الحفظ لكتاب الله اه غيبا ما هي الكلمة التي

توجه لهم؟ حيث انهم ينسون بعض الاجزاء - [00:04:32](#)

توجيه لهم بان يحافظوا على ما حفظوه من القرآن الكريم بتكرار تلاوته وترديده فان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعاهدوا هذا

القرآن فلهو اشد تفلتا من الابل في عقلها - [00:04:52](#)

نعم. قال المؤلف رحمه الله تعالى وسجود السهو يشرع للزيادة والنقص نعم سجود السهو يشرع للزيادة سهوا في الصلاة كما لو صلى

خمس ركعات سهوا او كذلك زاد في المغرب او زاد - [00:05:13](#)

بصلاة الفجر سهوا فانه يسجد للسهو ويكون بعد السلام الافضل ان يكون هذا السجود بعد السلام. ويكون عن نقص في الصلاة ويكون

عن شك في الصلاة له ثلاثة اسباب اما عن نقص واما عن زيادة واما - [00:05:37](#)

عن شك نعم. وشك في فرض ونفل الا ان يكثر. فيصير كوسواس فيطرحة نعم هذا هو السبب الثالث لسجود السهو وهو الشك في

الصلاة ما لم يكثر هذا الشك فانه لا يسجد له - [00:06:00](#)

لانه يكون وسواسا وليس شكاً. نعم. وكذا في الوضوء والغسل وازالة النجاسة وكذا الشك في الوضوء والغسل وازالة النجاسة فانه اذا

شك بشيء من هذه الامور فانه يفعله ليتأكد الا اذا كثر الشك - [00:06:22](#)

فصار وسواسا فانه لا يلتفت اليه. نعم فمتى زاد من جنس الصلاة قياما او ركوعا او سجودا او قعودا آآ عمدا آآ بطلت نعم اذا زاد في

الصلاة قياما او ركوعا او سجودا - [00:06:52](#)

متعمدا ذلك بطلت صلاته لانه خالف المشروع بالصلاة متعمدا فتبطل صلاته كما لو قال مثلا صلاة الفجر ركعتان انا ازيد ركعة او

ركعتين فيكون هذا من فعل الخير نقول صلاتك باطلة - [00:07:16](#)

لانك خالفت ما شرعه الله سبحانه وتعالى متعمدا فصلاتك باطلة. وكذلك في بقية الصلوات المفروضات لا يزداد فيها ولا ينقص منها

وانما تؤدي كما ثبتت عن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم. بقوله صلى الله عليه وسلم اذا زاد الرجل او نقص في صلاته - [00:07:44](#)

فليسجد سجدين رواه مسلم قال صلى الله عليه وسلم اذا زاد الرجل في صلاته يعني الفريضة او نقص سهوا غير متعمد فليسجد

سجدين آآ للسهو ارغام للشيطان. نعم. ومتى ذكر عادة الى ترتيب الصلاة - [00:08:15](#)

بغير تكبير ومتى ذكر انه نقص الصلاة وسلم قبل تمام الصلاة اذا ذكر هو او ذكر فانه يأتي ويقوم للاتيان بما نقص من غير تكبير تكبيرة

انتقال لان التكبيرة التي قام بها - [00:08:38](#)

من السجود تكفي نعم. واذا زاد ركعة قطع متى ذكر وبنى على فعله قبلها نعم اذا زاد ركعة وعلم بانها زائدة فانه يقطعها ويعود الى

صلاته ويسجد للسهو. نعم. ولا يتشهد اذا كان قد تشهد ثم سجد وسلم - [00:09:02](#)

نعم اذا سجد للسهو بعد السلام فانه لا يتشهد بعده بل يسلم في الحال ولا يتشهد بعد ان يسجد للسهو. نعم. ولا يعتد بالركعة الزائدة

مسبق. نعم الركعة الزائدة لا تحتسب - [00:09:34](#)

فلا يعتد بها المسبوق فاذا فاته ركعة وقام الامام الى ركعة زائدة فانه لا يعتد بها بل لا بد ان يأتي بما سبق به بعد الامام. نعم. ولا يدخل

معه من علم انها زائدة - [00:09:56](#)

ولا يدخل مع المصلي في ركعة زائدة من علم انها زائدة نعم فلو جاء مسبق وادرك الامام في ركعة زائدة وهو يعلم انها زائدة فانه لا

يعتد بها نعم وان كان اماما او منفردا فنبهه ثقتان لزمه الرجوع - [00:10:17](#)

اذا قام الى ركعة زائدة وسبح به ثقتان فانه يلزمه الرجوع لقولهما نعم. ولا يرجع ان نبهه واحد الا ان يتيقن ولا يرجع الامام اذا قام الى

ركعة زائدة ولم ينبهه الا ثقة واحد - [00:10:43](#)

فانه لا يبني على تنبيهه لانه لا بد من اثنين من شاهدين نعم لانه صلى الله عليه وسلم لم يرجع الى قولي باليدين لانه لما سهى صلى

الله عليه وسلم وسلم عن نقص - [00:11:12](#)

وقام بعد ان سلم وجلس في مكان انتقل من مكانه جاءه ذو اليدين فقال انقصت الصلاة يا رسول الله قال لا قال انقصت او نسيت؟

قال لم تنقص ولم انسى - [00:11:33](#)

ثم انه صلى الله عليه وسلم سأل اصحابه وقال اصدق ذو اليمين قالوا نعم يا رسول الله فقام واكمل ما نقص من صلاته وسجد ان السهو نعم ولا يبطل الصلاة عمل يسير كفتحه صلى الله عليه وسلم الباب لعائشة - [00:11:49](#)

وحمله امامة لنعمل العمل اليسير من غير جنس الصلاة لا يبطلها اذا كان لحاجة اذا كان لحاجة كحمله شيئا او وضعه شيئا ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو يحمل غمامة - [00:12:14](#)

بنت زينب بنتي بنت بنتي وما معه بنت بنت بنت الرسول صلى الله عليه وسلم زينب بنت ابي العاص فكان يحملها فاذا سجد وظهرها واذا قام اه رفعها معه فدل هذا على ان العمل اليسير - [00:12:35](#)

لا لا يظفر في الصلاة اذا كان لحاجة نعم اه اذا اشار بيده وهو يصلي لشخص دخل او اه اراد ان يرفع شئ بالاشارة لا بأس بذلك ان ينبه على حاجة - [00:12:56](#)

وهو يصلي بالاشارة لا بأس بذلك. نعم. وان اتى بقول مشروع في الصلاة في غير موضعه كالقراءة في القعود والتشهد في القيام لم تبطل اذا اتى بقول مشروع في غير موضع كالتشهد في القيام والقراءة - [00:13:13](#)

بالركوع او السجود لم تبطل صلاته لان هذا قول مشروع اتى به في غير موضعه نعم شكر الله لكم سماحة الشيخ على تفضلكم بشرح هذه النصوص المباركة في كتاب اداب المشي الى الصلاة. جزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء. واشكر الاخوة والاخوات على تواصلهم مع سماحته - [00:13:33](#)

بارسال الاسئلة عن الدروس السابقة والاستفسارات والمشاركة الحقيقية في نفع هذا البرنامج. شكرا انتم ايها الاخوة والاخوات وشكرا لفريق العمل والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:14:03](#)